عمرو بن لحي يجر قصبه في النار وانه لا نشبه الناس بك
فقال اكثم او يضرني شبهه يا رسول الله فقال لا
انت مؤمن وهو كافر فانها نكلامكم في هذا
الاعتراض قالوا امر الامام بقتل اسارى وهم
الغز الذين كانوا في هران ونحن لا ننكر جواز قتل
الاسير فقد وضح لنا وجهه لكن امر الامام بقتل من
ذكرناه في حال سيادته قبل دخوله في الامامة
وكان تلك الحال حالة فترة لا امام فيها لان حي
الامام المهدي قدس الله روحه قد كانت بطلت
امامته للالم الذي كان اصابه والامام ذلك اليوم
كان واليا لابيه والولاية اصلها تبعا للامامة
فاذا بطلت الامامة بطلت الولاية فكيف جاز للامام
قتل الغز في هران والحال ما ذكرناه واعلم ان هذا
السؤال قد عول عليه كثير من الافاضل وجعله بعض
المخالفين اصلا في قدح هذه الامامة وثلم صاحبها
ويكاد يخرج بنفع في نفوس اقوام ويشكل الامر فيه
وجوابه من اهم ما في هذا الكتاب من الاصول

المراعاة

المراعاة بالاهتمام والمعتمد بايضاح عذر الامام
عليه السلام ونحن نحرر والجواب شافيا بمشيئة الله تعالى
والجواب من الله استمداد الاعانة والصواب من
وجوه اولها انا نقول القتل الذي انتهم اليه لكن
لم يكن عن امر الامام ولا بحضرته ولا باشارته ولا كان
لنا فيه نية ولا اجهره ولا اشارة ولا امارة وانما
تولى قتل اوليك القوم خال الامام وهو السيد
حمزة بن ادريس حيث كان واليا لحي الامام المهدي
عليه السلام على ذمار المحروسة ثم ان مولانا الناصر
عليه السلام خرج في تلك الايام غازيا الى بعض الجهات
غاب عن تحقيق ذلك وعلى الجملة فكان مولانا عليه
السلام يوم قتل السيد حمزة بن ادريس الغز بهران
غير واقف بمحروسة ذمار وما شعر حتى بلغه قتل
خاله للغز المحتسبين بهران المحروس فكان عليه
السلام خارجا عن هذه القضية بالكلية **لنا ايضا**
سلنا ان السيد حمزة بن ادريس كان واليا لمولانا
الناصر عليه السلام ثم انه فعل ما فعل بغير امر مولانا

Copyright © King Saud University